

ما المراد بالتصوير المنهي عنه؟ هل يقصد به التماثيل؟ لمعالي

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

هذا سائل يقول يقول بالنسبة للتصوير هل هو المراد بالتماثيل التي ورد النهي عنها عام تصوير عام لعن المصورين صلى الله عليه

وسلم وهذا يعم المصورين في النحت والمصورين بالرسم - [00:00:00](#)

والمصورين بالالة الفوتوغرافية فلا يجوز التصوير الا للضرورة للضرورة فقط تصوير الحوادث او تصوير اه آآ مثلا تصوير الشخص

لاجل البطاقة الشخصية او لاجل جواز السفر او لاجل رخصة القيادة - [00:00:22](#)

هذا ظروري الضرورة تباح عند الحاجة اليها. نعم - [00:00:52](#)